


# للاسكان والتعمير

شركة



ش.م.م

شركة مساهمة مصرية خاضعة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيلي - القاهرة

مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

محضر

اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة الشمس للاسكان والتعمير

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ / ١ / ٥

=====

إنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١ / ١ / ٥ وفي تمام الساعة الثالثة عصراً - وبناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة الشمس للاسكان والتعمير إلى السادة مساهمي الشركة والمنشورة بصحيفتي الاهرام والأهرام المسائي بتاريخ ٢٠٢٠ / ١٢ / ١٢ (إخطار أول) ثم الدعوة المنشورة بصحيفتي المال والبورصة بتاريخ ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢٠ (إخطار ثان) ، وكذا دعوة الجهات الإدارية كل من الهيئة العامة للاستثمار وهيئة الرقابة المالية والسادة مراقبى حسابات الشركة - اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لشركة الشمس للاسكان والتعمير بمقر الشركة الكائن في ٢٦ شارع شريف - الدور الثالث عشر بعمارة الإيموبيلي - قسم عابدين بالقاهرة ، وقد حضر الاجتماع السادة كل من:-

## أولاً : أعضاء مجلس إدارة الشركة :

### ١- ممثلو الشركة القابضة للتشييد والتعمير

- السيد المحاسب / محمد أحمد أحمد جلال (العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية)

- السيد المهندس / محمد موسى شعيب .

- السيد المهندس / هشام مصطفى كمال .

- السيد المهندس / ياسر محمد عبد الغنى .

٢- ممثلو شركة مصر للتأمين .

- السيد الأسكندر ناظر عبد الحافظ عبد المولى .




رئيس الاحتفاء  
مراقبة الحسابات

أمين السر

فارز الأصوات  
محمد طالب حمود  
حرب بن حم

# شركة الإسكان والتعزيز



شركة مساهمة مصرية خاضعة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيليا - القاهرة

تابع حضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١٥

ش.م.م

مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب  
- السيد الأستاذ / السيد محمد عبد السلام .

## ٣- مثل شركة مصر لتأمينات الحياة :-

- السيد الأستاذ / سمير سليمان حسن .

ولم يحضر الاجتماع السيد المهندس / محمود مغافرى محمد - رئيس مجلس الادارة  
والعضو المنتدب .

ثانياً : حضور المساهمين الموضحة اسماؤهم بسجل الحضور وتوقيعهم بذلك .

ثالثاً : حضر السادة مراقبى حسابات الشركة كل من :-

١- إدارة مراقبة حسابات الإسكان والتعزيز - بالجهاز المركزي للمحاسبات ويمثلها

كلا من :-

- السيدة المحاسبة / عبير السيد سليم - وكيل وزارة - قائم بأعمال مدير ادارة .

- السيد المحاسب / أشرف جمال محمد - وكيل وزارة - نائب أول مدير ادارة

- السيدة المحاسبة / منال محمد قاسم - وكيل وزارة - نائب أول مدير ادارة .

- السيد المحاسب / عصام صابر أحمد - مدير عام - نائب مدير ادارة .


٢- مراقب حسابات الشركة (مكتب زروق والسلاوي وشركاه) ويمثله :-


- السيد المحاسب / محمد محبي الدين الطباع - مفوضا عن السيد المحاسب / مدحت

محمود السلاوي .

ولم يحضر كل من مثل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة

للرقابة المالية .





تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١ / ٥  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيليا - القاهرة  
شركة مساهمة مصرية خاصة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١

مكتب رئيس مجلس الإدارة والمبعوث المتدرب

العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية - برئاسة اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة فقد تم العرض على الجمعية العامة غير العادية والتي انتخب السيد المحاسب / محمد أحمد أحمد جلال - رئيسا لاجتماع الجمعية العامة غير العادية بناء على التفويض السابق.

ثم تولى السيد المحاسب / محمد أحمد أحمد جلال - العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية رئاسة اجتماع الجمعية العامة وافتتح سيادته الجلسة بقوله (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ثم رحب سيادته بحضور السيد المهندس / هشام أنور أبو العطا - رئيس الشركة القابضة للتشييد والتعهير والساادة ممثلى الاشخاص الاعتبارية مصر للتأمين ومصر لتأمينات الحياة والساادة ممثلى المساهمين الأفراد والساادة ممثلى الجهاز المركزى للمحاسبات وممثل مكتب مراقب حسابات الشركة (زروق والسلوى وشركاه) والساادة الحضور.

وأقرت الجمعية العامة اختبار كل من :-

- أمين سر الجمعية : السيد الاستاذ / نصر شكري اسماعيل  
والسيد الأستاذ / عمرو عبد المنعم على.

- فارزى الأصوات : السيد المحاسب / عمرو طيبة محمود  
والسيد المحاسب / محمد عبد المنعم سيد.


ثم قاما السادة مراقبوا الحسابات بالتحقق من صحة الإجراءات ومراجعة سجل حضور المساهمين الاشخاص الاعتبارية والأفراد وأعلنوا أن نسبة الأصوات مكتملة

والملائمة في الاحتفال قد بلغت ١٤٠٥٩٪ ٢٠٢١ سهم من إجمالي الأصوات المقدمة  
والبالغ عددها ١٥٠٠ مليون سهم اي ان نسبة الحضور ٦٪ ٧٪ ٠٪ مصري رئيس المال



فارزى الأصوات  
محمد طيبة محمود  
مخرج جزم





تابع حضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١٥  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيلي - القاهرة  
شركة مساهمة مصرية خاصة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١

مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

المصدر وبناء عليه أعلن السيد المحاسب / رئيس اجتماع الجمعية العامة توافر  
النصاب القانوني لصحة الاجتماع وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة.


ثم انتهت الجمعية العامة غير العادية إلى النظر في موضوعات جدول الأعمال على  
النحو التالي :-


الموضوع الأول : تعديل المواد ٤ ، ٦ ، ٤٠ ، ٢٦ ، ٤٨ من النظام الأساسي  
للشركة.

وقد أوضح السيد المحاسب / رئيس الاجتماع ان اسباب زيادة رأس المال المرخص  
به ترجع الى ان الشركة في حاجة لزيادة رأس المال المرخص به لاستيعاب الزيادة  
المستقبلية التي سوف تطرأ على زيادة رأس المال المصدر التي قد تتطلبها الشركة  
لتوفير السيولة اللازمة لاستكمال الاستثمارات في مشروعات الشركة (مشروع  
سولانا بالعاصمة الإدارية - منطقة الخدمات بالمنطقة المركزية بمشروع الشركة  
بمدينة السادس من اكتوبر) ، هذا وقد وافقت الجمعية العامة على طلب زيادة رأس  
المال المرخص به من ٢٠٠ مليون جنيه إلى ٥٠٠ مليون جنيه.

القرار : بعد تلاوة المواد المطلوب تعديلها على الجمعية قررت الجمعية العامة  
غير العادية الموافقة بالإجماع على تعديل نصوص المواد ٤ ، ٦ ، ٤٠ ، ٢٦ ، ٤٨ من  
النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي :-

مادة (٤) قيل التعديل : يكون مركز الشركة الرئيسي وموطنها القانوني في مدينة  
القاهرة - محافظة القاهرة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ مكاتب  
أو توكيلات في مصر وفني الخارج





مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

**مادة (٤) بعد التعديل :** يكون مركز الشركة الرئيسي وموطنها القانونى في ٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيليا - عابدين - محافظة القاهرة - ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعا أو مكاتب أو توكيلات في مصر أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار مسبقا على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ والقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨


٢٠١٢

**مادة (٦) قبل التعديل :** حدد رأس المال الشركة المرخص به بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠ جنية مصرى (مائتان مليون جنيه) وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ١٨١٥٠٠٠٠ جنية مصرى (مائة واحد وثمانون مليون وخمسة ألف جنيه) موزعة على ١٨١,٥ مليون سهم (مائة واحد وثمانون مليون وخمسة ألف سهم) قيمة السهم واحد جنيه مصرى وجميعها أسهم اسمية مسدة قيمتها بالكامل .

**مادة (٦) بعد التعديل :** حدد رأس المال الشركة المرخص به بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ جنية مصرى (خمسة ملايين جنيه) وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ١٨١٥٠٠٠٠ جنية مصرى (مائة واحد وثمانون مليون وخمسة ألف جنيه) موزعة على ١٨١,٥ مليون سهم (مائة واحد وثمانون مليون وخمسة ألف سهم) قيمة السهم واحد جنيه مصرى وجميعها أسهم اسمية مسدة قيمتها بالكامل .

**مادة (٢٦) قبل التعديل :** يعقد مجلس الادارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصالحتها إلى اعتقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث اعضائه ،





شركة مساهمة مصرية خاصة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة إيموبيليا - القاهرة

تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١٠ / ١٥

ش.م.م

مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب


، ويجوز أن يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه  
حاضرین أو ممثليـن في الاجتماع وأن يكون هذا الاجتماع في مصر.

مادة (٢٦) بعد التعديل : يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت  
مصلحةـها إلى انعقـاده بناء على دعـوة الرئيس أو بناء على طـلب ثـلث أـعـضـائـه ،  
ويجب أن يجتمع مجلس الإدارـة (ستـة) مـرات على الأـقل خـلال السـنة المـالـيـة الـواـحـدة  
، ويـجوز أن يـعقد المـجلس خـارـجـ الشـرـكـة بـشـرـطـ أنـ يـكونـ جـمـيعـ اـعـضـائـهـ  
حـاضـرـينـ أوـ مـمـثـلـيـنـ فيـ الـاجـتمـاعـ وـأـنـ يـكونـ هـذـاـ الـاجـتمـاعـ فـيـ مـصـرـ ،ـ كـمـاـ يـجـوزـ  
عـقـدـ اـجـتمـاعـاتـ مـجـلسـ الإـادـارـةـ بـوـاسـطـةـ تـقـنيـاتـ الـاتـصالـ الـهـدـيـةـ وـمـنـهـاـ التـوـقـيـعـ  
الـإـلـكـتـرـوـنـيـ .ـ

مادة (٤٤) قبل التعديل : يجب نشر الاخطار بدعوة الجمعية العامة للاجتماع مررتين  
في صحفتين يوميتين على أن يتم النشر في المرة الثانية بعد انقضاء خمسة أيام  
على الأقل من تاريخ نشر الاخطار الأول.

ويجوز الالتفاء بإرسال اخطار الدعوة إلى المساهمين على عنوانـيـمـ الثـابـتـةـ  
بسجلـاتـ الشـرـكـةـ بـبـرـيدـ المـسـجـلـ أوـ بـتـسـلـيمـ اـخـطـارـ المـسـاـهـمـيـنـ بـالـيدـ مـقـابـلـ التـوـقـيـعـ.

وترسل صورة مما ينشر أو يخطر به المساهمون على النحو الوارد في  
المادتين (٤٤) و(٤٥) إلى مصلحة الشركات والهيئة العامة لسوق المال وممثل  
جماعة حملة الـدـنـدـنـاتـ فـيـ يـاهـسـ الـوقـتـ الـذـيـ يـتـمـ فـيـهـ النـشـرـ أوـ الـأـرـسـالـ الـىـ  
الـمـسـاـهـمـيـنـ .ـ



شركة مساهمة مصرية خاضعة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيلايا - القاهرة

تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ١٥ / ١ / ٢٠٢١

**مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب**  
**مادة (٤٤) بعد التعديل:** يجب نشر الاخطار بدعة الجمعية العامة للجتماع مرتين في صحيفتين يوميتين على أن يتم النشر في المرة الثانية بعد انتهاء خمسة أيام على الأقل من تاريخ نشر الاخطار الأول.

ويتم النشر قبل الموعد المقرر لاجتماع الجمعية الأول بـ ٢١ يوما على الأقل، وقبل موعد الاجتماع الثاني في حالة عدم اكتمال النصاب بسبعينة أيام على الأقل.


وترسل صورة مما ينشر على النحو الوارد في المادتين (٤٤) و(٤٥) إلى  
الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية ومراقب الحسابات وممثل  
جامعة حملة السندات وذلك في ذات تاريخ الإعلان.

ماده (٤٨) قبل التعديل : مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العاديه تشيرى على الجمعية العامة غير العاديه الاحكام الآتية :


أ- تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من رئيس مجلس الادارة ، وعلى رئيس المجلس توجيه الدعوة اذا طلب اليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون عشرة بالمائة من رأس المال على الاقل لأسباب جدية ، وبشرط أن يودع الطالبون اسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ، ولا يجوز سحب هذه الاسهم إلا بعد انفصال الجمعية ، وإذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للطلاب ان يتقدموا بطلبهم الى الجهة الادارية المختصة التي تولى توجيه الدعوة .

بـ- لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا أذن به

مساهمون يمتلكون (٥٠٪) من رأس المال على الأقل، فإذا تم بيني وافق (٦٣٪)



فارزی الأصوات  
عليه حمود



ش.م.م  
تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١١٥  
شركة مساهمة مصرية خاصة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيلا - القاهرة


مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب  
الادنى فى الاجتماع الاول وحيث دعوة الجمعية الى اجتماع ثان يعقد خلال  
الثلاثين يوما للاجتماع الاول ، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا اذا حضره  
عدد من المساهمين يمثل (ربع) رأس المال على الاقل .

ج - تصدر قرارات الجمعية غير العادية بأغلبية ثلثى الاسهم الممثلة فى  
الاجتماع على الاقل إلا اذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضه أو حل  
الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الاصلى أو ادماجها فيشرط لصحة القرار  
في هذه الاحوال ان يصدر بأغلبية ثلاثة ارباع الاسهم الممثلة فى الاجتماع على  
الاقل .


مادة (٤٨) بعد التعديل : مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العادية تسرى  
على الجمعية العامة غير العادية الاحكام الآتية :

أ- تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة مجلس الإدارة ، وعلى  
رئيس المجلس توجيه الدعوة اذا طلب اليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون  
عشرة بالمائة من رأس المال على الاقل لأسباب جدية ، وبشرط أن يودع  
الطلابون اسهمهم لدى أمناء الحفظ او أحد البنوك المعتمدة ، ولا يجوز سحب  
هذه الاسهم إلا بعد انقضاض الجمعية ، وإذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية  
خلال شهر من تقديم الطلب كان للطلابين ان يتقدموا بطلبهم الى الجهة  
الإدارية المختصة التي تتولى توجيه الدعوة .

ب- لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا إلا إذا حضره  
مساهمون يمثلون (٥٥٪) من رأس المال على الاقل ، فإذا لم يتم توافر الحد  
الادنى فى الاجتماع الاول وحيث دعوة الجمعية الى اجتماع ثان يتحقق بحسب  
مصرية



# الإسكان والتعمير



شركة إشامس

شركة مساهمة مصرية خاضعة للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيلية - القاهرة

تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ١١ / ٥ / ٢٠٢١

ش.م.م

مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب  
الثلاثين يوماً للاجتماع الأول ، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد  
من المساهمين يمثل (ربع) رأس المال على الأقل.


ج - تصدر قرارات الجمعية غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع  
فإذا تعلق القرار بزيادة رأس المال المرخص به أو تخفيضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو  
تغيير غرضها أو ادماجها أو تقسيمها فيشترط لصحة القرار في هذه الاحوال ان يصدر  
بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع .

الموضوع الثاني : تفويض السيد المحاسب / محمد أحمد أحمد جلال - العضو المنتدب  
للشؤون المالية والإدارية - رئيس اجتماع الجمعية العامة غير العادية - أو من يفوضه في  
اتمام كافة الإجراءات أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية المنوط بها والتوقيع على عقد  
تعديل المواد (٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات  
تطلبها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومصلحة  
الشهر العقاري .

القرار : بعد المناقشة قررت الجمعية العامة بالإجماع ما يلى :-

تفويض السيد المحاسب / محمد أحمد أحمد السيد جلال - العضو المنتدب للشؤون  
المالية والإدارية - رئيس اجتماع الجمعية العامة غير العادية - في اتخاذ أية إجراءات أو  
تعديلات تطلبها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بشأن اعتماد محضر الجمعية  
العامة غير العادية وعقد التعديل ، وكذا التعامل مع أية جهة إدارية أخرى مختصة بهذا  
الشأن ، ولسيادته حق التفويض من يراه في القيام بكافة الإجراءات الازمة لاعتماد

محضر الجمعية العامة غير العادية واعتماد عقد تعديل المواد المذكورة في المهره  
أمام الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والتعامل مع الهيئة العامة للرقابة المالية  
واتخاذ إجراءات نشر عقد التعديل



فارز الأصوات

محمد طه محمد

مخرج كلن

٩



شركة

الإسكان والتعهيد  
٢٦ شارع شريف - عمارة الإيموبيليا - القاهرة

تابع محضر اجتماع الجمعية العامة  
غير العادية المنعقدة في ٢٠٢١ / ١ / ٥

ش.م.م

مكتب رئيس مجلس الإدارة والمبعوث المُنذّب

كما فوضت الجمعية العامة كل من الأستاذ / عبد الظاهر إبراهيم محمد السيد الكراشى  
المحامى والأستاذ / عمرو عبد المنعم على محمد - منفردين أو مجتمعين بالتوقيع على عقد  
التعديل أمام مكتب الشهر العقاري والتوثيق والتأشير بالسجل التجارى والنشر بصحيفة  
الاستثمار.

وانتهي اجتماع الجمعية العامة غير العادية على ذلك في تمام الساعة الرابعة مساءً

*فارزى الأصوات : محمد عبد المنعم سيد*  
*عمرو طلبة محمود*  
*عمرو عبد المنعم على*  
*أمين سر الجمعية : نصر شكري إسماعيل*  
*مراقبى الحسابات*

مراقب حسابات الشركة

(مكتب زريق وشلاوى وشراكهم)

الجهاز المركزي للمحاسبات

إدارة مراقبة حسابات الإسكان والتعهيد

*محمد جلال*

رئيس الاجتماع

محمد أحمد جلال

المبعوث المُنذّب للشئون المالية والإدارية



إقرار

أقر أنا محاسب / محمد أحمد أحمد جلال - بصفتي رئيس الاجتماع بأنني مسؤولاً مسئولية  
قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات اتفاق وذلك في  
مواجهة الغير والمستake أو الشريك بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع

*محمد جلال*



١٠




(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التحديق على هذا المخضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المخضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدلة مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو غيرهن من ضمن ممدوحة في المخضر من قرارات أو احتجاجات أو اعترافات.

مخطوطات المئذنة



مدير الادارة

العامي  
E-ISS/B-01-0